

## كراسة الشروط والمواصفات

المنافسة العامة رقم (١١) للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦

للتعاقد مع شركات متخصصة في تأهيل ورفع كفاءة كراسي القاعة الكبرى والستائر الخاصة بغرف مبني الهيئة بالتجمع الخامس وتوريد مستلزمات خشبية لزوم احتياجات مبني الهيئة بالتجمع الخامس بنظام المظروفين فني ومالي "مغلقين"

## جلسة فض المظاريف الفنية

يوم الثلاثاء الموافق ٢٨ / ١٠ / ٢٠٢٥

في تمام الساعة ١٢ ظهراً

بمقر الهيئة بالتجمع الخامس

ثمن النسخة الواحدة ( ٣٦٠ جنيهه )

يجب على الشركات أو المكاتب المتقدمة في المناقصة تسجيل بياناتها على موقع بوابة التعاقدات العامة.

[www.etenders.gov.eg](http://www.etenders.gov.eg)

عنوان المراسلات :

الهيئة العامة للتنمية الصناعية - الإدارة العامة للتعاقدات والمخازن - الدور الثالث

٤٢ شارع التسعين الشمالي - التجمع الخامس - القاهرة.

## مقدمة

في ضوء احتياج الهيئة العامة للتنمية الصناعية إلى التعاقد مع شركات متخصصة في تأهيل ورفع كفاءة كراسي القاعة الكبرى والستائر الخاصة بغرف مبني الهيئة بالتجمع الخامس وتوريد مستلزمات خشبية لزوم احتياجات مبني الهيئة بالتجمع الخامس للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦، ووفقا لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية لتنفيذ العملية محل الطرح من موازنة الهيئة العامة للتنمية الصناعية، فإن الهيئة العامة للتنمية الصناعية تعلن، بمقتضى هذه الكراسة وطبقا للاشتراطات والضوابط الواردة بها، عن طرح المناقصة العامة رقم (١) للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦ بشأن التعاقد مع شركات متخصصة في تأهيل ورفع كفاءة كراسي القاعة الكبرى والستائر الخاصة بغرف مبني الهيئة بالتجمع الخامس وتوريد مستلزمات خشبية لزوم احتياجات مبني الهيئة بالتجمع الخامس بنظام المظروفين فني ومالي "مغلقين"، وذلك على النحو المبين تفصيلا بالشروط المرجعية الواردة بهذه الكراسة - وفقا للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة، ولائحته التنفيذية.

وتتطلب الهيئة بالسادة مقدمي العروض الاطلاع على هذه الكراسة بدقة، والإتمام بالظروف المحلية المحيطة بالعملية قبل إعداد عروضهم وفقا للضوابط الواردة فيها.

**الدكتورة/ ناهد يوسف**

**رئيس الهيئة العامة للتنمية الصناعية**

## أولاً: القوانين الحاكمة: -

تسري على المناقصة العامة محل الطرح جميع القواعد والأحكام والإجراءات والشروط المنصوص عليها بقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، وتعديلاتهما، وجميع القوانين والقرارات المنظمة لهما والمرتبطة بهما، وتعتبر مكملة فيما لم يرد به نص بكراسة الشروط والمواصفات.

## ثانياً: لغة التعاقد: -

اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في كراسة الشروط والمواصفات والعقود وجميع المحاضر والمراسلات وغيرها من المستندات ذات الصلة بموضوع الطرح والتعاقد.

## ثالثاً: عنوان المراسلات: -

الإدارة العامة للتعاقدات والمخازن بمقر الهيئة العامة للتنمية الصناعية الكائن بالعنوان (٤٢ شارع التسعين الشمالي - التجمع الخامس - القاهرة).

E.MAIL: ahmed.sarieldin@ida.gov.eg

## رابعاً: الشركات المتقدمة: -

لا يتقدم للمناقصة العامة محل الطرح سوى شركات متخصصة وعاملة في المجال موضوع تلك المناقصة وأن يكون ذلك هو النشاط الرئيسي للشركة بجمهورية مصر العربية وأن تقدم ضمن مستندات عطاؤها ما يثبت أن نشاطها الرئيسي يقع في هذا المجال.

## خامساً: الجدول الزمني: -

- يتم معاينة موقع التنفيذ من يوم الأحد الموافق ١٢ / ١٠ / ٢٠٢٥ الى يوم السبت الموافق ١٨ / ١٠ / ٢٠٢٥ ، مع ضرورة مراعاة التنسيق مع المختصين بالإدارة العامة للشئون الادارية بالهيئة العامة للتنمية الصناعية، وذلك قبل القيام بالزيارة حتى يتسنى اجراء الترتيبات اللازمة في هذا الشأن.
- تنعقد جلسة الاستفسارات في يوم الأحد الموافق ١٩ / ١٠ / ٢٠٢٥ في تمام الساعة الثانية عشر ظهرا بالإدارة العامة للتعاقدات والمخازن بالدور الثالث بمقر الهيئة العامة للتنمية الصناعية الكائن بالعنوان (٤٢ شارع التسعين الشمالي - التجمع الخامس - القاهرة)، على أن تقدم الاستفسارات مكتوبة ومختومة .
- تنعقد جلسة فض المظاريف الفنية في يوم الثلاثاء الموافق ٢٨ / ١٠ / ٢٠٢٥ في تمام الساعة الثانية عشر ظهرا بالقاعة الكبرى بالدور الأرضي بمقر الهيئة العامة للتنمية الصناعية الكائن بالعنوان (٤٢ شارع التسعين الشمالي - التجمع الخامس - القاهرة)، وذلك في جلسة علنية عامة بحضور من يرغب من أصحاب العطاءات، ويجوز لهم تفويض من يروونه لحضور الجلسة بدلا منهم شريطة تقديم التفويض الدال على ذلك.
- سيتم إخطار أصحاب العطاءات المقبولة فنيا بموعد ومكان عقد جلسة فض المظاريف المالية ، على أن تكون في جلسة علنية عامة وبحضور من يرغب من أصحاب العطاءات المقبولة عروضهم الفنية، ويجوز لهم تفويض من يروونه لحضور الجلسة بدلا منهم شريطة تقديم التفويض الدال على ذلك.

## سادساً: الشكاوى المتعلقة بمخالفة أحكام القانون: -

- في حالة إخلال جهة الطرح بأحكام قانون التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية يحق لصاحب الشأن التقدم بشكواه إلى مكتب متابعة التعاقدات الحكومية للنظر والبث في الشكوى وذلك وفقا للمواعيد التالية: -

م	الحالة	المدة المسموح بها
١	شكاوى متعلقة بإجراءات الطرح وكراسة الشروط	قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية بيومي عمل على الأقل
٢	شكاوى متعلقة بالبث الفني	قبل الموعد المحدد لجلسة فتح المظاريف المالية بيومي عمل على الأقل
٣	شكاوى متعلقة بالبث المالي	قبل الموعد المحدد للتعاقد بيومي عمل على الأقل
٤	شكاوى متعلقة بدخول إجراءات التعاقد حيز التنفيذ	يتم تقديمها بعد يومي عمل على الأكثر من صدور القرار الذي يتضرر منه الشاكي

## سابعاً: إعداد وتقديم العطاءات وتسليمها :-

- يتحمل صاحب العطاء كافة تكاليف إعداد وتقديم عطاءه، وكل ما يتعلق به من مهام، ولا تتحمل الهيئة العامة للتنمية الصناعية بأي حال من الأحوال أية مسؤولية عن تلك التكاليف بغض النظر عن نتيجة العملية.
- تقدم العطاءات موقعة من أصحابها وفقاً للشروط المحددة بمستندات الطرح ويجب تقديمها على نموذج العطاء المدرج بكراسة الشروط والمواصفات وذلك في ظرفين منفصلين أحدهما للعرض الفني والآخر للعرض المالي، ويجب أن يثبت على كل من مظهري العطاء الفني والمالي نوعه من الخارج، ويوضع المظروفان داخل ظرف مغلق بطريقة محكمة ويوضح عليه اسم الهيئة العامة للتنمية الصناعية وعنوان الإدارة العامة للتعاقدات والمخازن وما يفيد أن ما بداخله المظروف الفني والمظروف المالي ويذكر اسم العملية ورقمها وتاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية كما يذكر اسم صاحب العطاء.
- تسلم العطاءات لإدارة التعاقدات بالدور الثالث بمقر الهيئة العامة للتنمية الصناعية الكائن بالعنوان (٤٢ من شارع التسعين الشمالي - التجمع الخامس - القاهرة الجديدة) إما باليد أو عن طريق البريد السريع من خلال الهيئة القومية للبريد، وذلك في ميعاد غايته الساعة الثانية عشر ظهراً من اليوم المحدد لفتح المظاريف الفنية، ولا يعتد بأي عطاء أو تعديل يرد بعد الميعاد المذكور.
- في حالة تقديم العطاء من صاحبه أو من يفوضه شريطة تقديم التفويض الدال على ذلك أو وكيله، تقوم إدارة التعاقدات بالتوقيع على إيصال يفيد الاستلام يحدد به موعد وتاريخ استلام العطاءات.
- في حالة استلام إدارة التعاقدات العطاءات عن طريق البريد السريع من خلال الهيئة القومية للبريد، يقوم موظف الإدارة بالتوقيع على إيصال الهيئة بالاستلام والاحتفاظ بصورة منه.
- لا يجوز لصاحب العطاء شطب أي بند من بنود العطاء أو من المواصفات الفنية أو إجراء تعديل فيه مهما كان نوعه بعد تسليمه، وإذا رغب في إبداء أية ملاحظات خاصة بالنواحي الفنية فيثبتها في كتاب مستقل ويسلمها لإدارة التعاقدات قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية.
- يبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تسليمه بغض النظر عن ميعاد استلامه بمعرفة الهيئة العامة للتنمية الصناعية وحتى نهاية المدة المحددة لسريان العطاءات.

## ثامناً: مدة سريان العطاءات :-

- يبقى العطاء ساري المفعول لمدة تسعين يوماً اعتباراً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف الفنية.
- يتم البت والإخطار بالترسية قبل انتهاء مدة سريان هذه العطاءات، فإذا تعذر ذلك، تعين على الإدارة العامة للتعاقدات والمخازن بالهيئة العامة للتنمية الصناعية العرض على رئيس مجلس إدارة الهيئة بالأسباب التي أدت إلى التأخير، واقتراح المدة المطلوب مدها للانتهاء من إجراءات الترسية، ويجب حال موافقة رئيس مجلس إدارة الهيئة على هذه المدة إخطار مقدمي العطاءات كتابياً لمدة سريان عطاءاتهم لهذه المدة، ومد مدة صلاحية التأمين المؤقت على أن يتم ذلك كله قبل تاريخ انتهاء مدة سريان العطاءات بخمسة عشر يوماً، ويستبعد كل عطاء لم يقبل صاحبه مد مدة سريان عطاءه كتابياً، ويرد إليه تأمينه فور انتهاء مدة سريان العطاء.

## تاسعاً: الاعمال المطلوب تنفيذها ومواصفاتها الفنية :-

### أولاً: البند الأول :- توريد مستلزمات خشبية لزوم احتياجات مبني الهيئة العامة للتنمية الصناعية :-

م	الوصف	الكمية
١	لوح كونتر ١٨ ملي ديكور	٢٠
٢	لوح كونتر ١٢ ملي ديكور	٦
٣	لوح أبلاكاش ٦ ملي ديكور	٣
٤	لوح موسكي ٢×٥ طول ٥,٧٠ م	٤
٥	مجره باب جرار ٢م	١
٦	كالون خطاف	١
٧	مجره ادراج ٤٥ سم مرحلتين	٣٠
٨	كالون شانون	١٠
٩	علبة كلبسات تجميع ( حسب العينة )	٢
١٠	علبه مسمار جيس ابيض ٣سم	١
١١	علبه مسمار جيس ابيض ٢سم	١
١٢	لفه شريط لاصق اللفة ( ٢٥ متر )	٥
١٣	مسمار بورمه ١٠ سم بالفيشر	٣٠
١٤	طقم عجل بفرش	١٠

ملحوظة: السعر شامل التقطيع والتوريد والاكسسوارات حسب أصول الصناعة .

**ثانياً : البند الثاني :- صيانة عدد ٣٢٠ ستارة .**

يوجد عدد ( ٣٢٠ ) ستارة مقاسات مختلفة بحاجة الي قطع غيار من ( شرائح – سلاسل – مسطره – ماكينة – قطع جيس "نقلات")

الكمية تقريبا	الوحدة	عناصر الستارة
٢ م ٧٠٠	بالمتر المربع	شرائح
٣٥٠	بالعدد	سلاسل
٥٠٠ م ط	بالمتر الطولي	مسطره
٥٠٠ م ط	بالمتر الطولي	ماكينة

ملحوظة : على أن يتم المحاسبة على ما تم توريده فعلياً بالمتر .

**ثالثاً : البند الثالث :- صيانة عدد ١٩٦ كرسي مؤتمرات منطبق ثابت بمسند يد، مغطى بقماش مقاوم للتآكل ومقاوم للحريق.**

الوحدة	البيان
مقطوعية	<p><b>أولاً :</b> فحص جميع الكراسي وتحديد الأعطال أو التآكل في الهيكل أو الأجزاء المتحركة .</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• إعادة الطلاء أو المعالجة السطحية للأجزاء المعدنية إذا لزم الأمر .</li> </ul> <p><b>ثانياً :</b> إصلاح أو استبدال الأجزاء التالفة بما يضمن صيانة الكراسي الى حالتها الأصلية من حيث :-</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• قوة الهيكل .</li> <li>• سلامة مسند اليد .</li> <li>• إحكام تثبيت الأجزاء الثابتة والمنطبقة .</li> </ul> <p><b>ثالثاً :</b> إصلاح وصيانة وتنجيد كراسي القاعة الكبرى بالدور الأرضي بالهيئة على أن يتم التنجيد وفقاً لما يلي :-</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• نوع القماش: بوليستر أو خليط ألياف صناعية.</li> <li>• مقاومة التآكل لا تقل عن ٥٠,٠٠٠ دورة) باختبار (Martindale).</li> <li>• مقاوم للحريق طبقاً لمواصفة BS 5852 أو ما يعادلها.</li> <li>• الحشوة: إسفنج بكثافة لا تقل عن ٣٥ كجم/م<sup>٣</sup> لمقعد الكرسي.</li> <li>• مقاوم للتآكل .</li> <li>• مقاوم للحريق (مع تقديم شهادة مطابقة للمواصفات) .</li> <li>• اللون : طبقاً للعينة الموجودة بالقاعة الكبرى .</li> <li>• ضمان توحيد الشكل واللون لجميع الكراسي بعد الصيانة .</li> </ul>

**الشروط الخاصة :-**

- المعاينة الإلزامية لموقع العمل قبل تقديم العرض .
- مدة تنفيذ العمل: ( ٣٠ ) يوماً من تاريخ استلام أمر الإسناد على أن يتم تنفيذ الأعمال بعد مواعيد العمل الرسمية وخلال العطلات الأسبوعية .
- تقديم عينات من القماش والحشوة للموافقة قبل بدء العمل .
- الضمان: لا يقل عن ١٢ شهراً من تاريخ التسليم الابتدائي .
- يجب أن يشمل العرض جميع التكاليف (النقل، التركيب، المواد، الأيدي العاملة).

## عاشرا: المظروف الفني ويحتوي على البيانات والمستندات التالية: -

- أصل كراسة الشروط ومواصفات ممهورة بخاتم الشركة، وموقع عليها من الممثل القانوني للشركة، وذلك على كل صفحة من صفحاتها.
- بيان الطبيعة القانونية لصاحب العطاء، والمستفيد الحقيقي منه، والمستندات المؤيدة لذلك، ويعتد في هذا الشأن بنسخة معتمدة من عقد التأسيس أو النظام الأساسي أو هيكل رأس المال وفق آخر تعديل، وذلك بالنسبة للشركات وأيه بيانات أو مستندات أخرى تتعلق بالملكية وذلك بالنسبة لأصحاب العطاءات من غير الشركات.
- بيان الخبرة وسابقة اعمال صاحب العطاء لا تقل عن خمس سنوات حديثة في مجال صيانة أو تصنيع كراسي المؤتمرات ، مع تقديم ما يثبت أداء أو استمرارية الخدمة (شهادة إتمام اعمال للعقود المنتهية، صور عقود، أوامر اسناد، شهادات خبرة معتمدة في الأماكن الموضحة بسابقة الخبرة المقدمة ..... الخ)، مع تقديم المستندات الدالة على ذلك.
- شهادة فنية تثبت مطابقتة القماش لمعايير مقاومة التآكل والحريق.
- صورة ضوئية حديثة من القيد في السجل التجاري على أن يكون مجدد وساري المفعول خلال مدة سريان العقد. (لا يمر على إصداره ٣ أشهر).
- البطاقة الضريبية سارية.
- آخر اقرار ضريبي.
- شهادة ضريبة القيمة المضافة.
- ما يفيد التسجيل بمنظومة الفاتورة الالكترونية.
- ما يفيد التسجيل ببوابة التعاقدات العامة.
- ما يفيد شراء كراسة الشروط ومواصفات.
- ما يفيد سداد التأمين المؤقت المطلوب.
- نموذج الإقرار المرفق بكراسة الشروط ومواصفات - بعد استيفاء البيانات المطلوبة به - موقع من صاحب العطاء وممهورا بخاتمه.
- خطاب موجه من البنك التجاري المفتوح به حساب الشركة الى الهيئة العامة للتنمية الصناعية يحتوي على (اسم صاحب الحساب - الرقم القومي - الرقم المصرفي الدولي الموحد ال "IBAN" وان يكون معتمد ومختوم من قبل البنك.
- ملحوظة: يتم التوقيع والختم على جميع الأوراق الموجودة داخل المظروف الفني.

## الحادي عشر: المظروف المالي: -

- يجب أن يحدد السعر بالجنيه المصري وفقا للمواصفات الفنية الواردة بكراسة الشروط ومواصفات على ان تكون الأسعار شاملة ضريبة القيمة المضافة وكافة الضرائب والرسوم والدمغات الحكومية الأخرى وذلك وفقا للملحق المالي المرفق :-
- على صاحب العطاء عند إعداد قائمة الأسعار التي يتم وضعها داخل المظروف المالي مراعاة الآتي:
- ان تكون العملة المقدم بها العرض هي الجنية المصري.
- كتابة الأسعار أرقاما وحروفا باللغة العربية.
- أن تكون قائمة الأسعار مؤرخه وموقعة من صاحب العطاء.
- عدم الكشط أو المحو أو التحشير، وكل تصحيح في الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابته أرقاما وحروفا والتوقيع بجانبه.
- الفئات التي يحددها صاحب العطاء بجدول الفئات تشمل وتغطي جميع المصروفات والالتزامات التي يتكبتها أيا كان نوعها وكذلك تشمل القيام بإتمام تنفيذ العملية محل الطرح طبقا لشروط العقد، وتتم المحاسبة النهائية بالتطبيق لهذه الفئات بصرف النظر عن تقلبات السوق والعملية والتعريفات الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم الأخرى.
- لن يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بحصول خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية.
- يحظر التعديل في أسعار العطاءات المقدمة بعد الموعد المحدد لجلسة فض المظاريف الفنية، ويسري هذا الحظر على صاحب العطاء الفائز.
- ملحوظة: يتم التوقيع والختم على جميع الأوراق الموجودة داخل المظروف المالي.

## الثاني عشر: التأمين المؤقت :-

- يجب أن يؤدي مع كل عطاء تأمين مؤقت لضمان جديته وذلك وفقا للجدول التالي :-

اسم البند	قيمة التأمين
البند الأول توريد مستلزمات خشبية	٣٥٠ جنية
البند الثاني صيانة عدد ٣٢٠ ستارة	٣٠٠٠ جنية
البند الثالث صيانة عدد ١٩٦ كرسي مؤتمرات منطبق ثابت بمسند يد، مغطى بقماش مقاوم للتآكل ومقاوم للحريق	٣٠٠٠ جنية

**ملحوظة:** في حالة إيداع مبلغ التأمين الابتدائي نقدا في حساب الهيئة العامة للتنمية الصناعية ببنك الاسكندرية يتم إضافة مبلغ ١٧ جنيها (فقط سبعة عشر جنيها لا غير) وذلك قيمة (٥ جنية صندوق شهاد و٥ جنية صندوق قادرين باختلاف ٢ جنية رسم تنميه و٥ جنية صندوق رعاية المسنين).

- يستبعد كل مقدم عطاء لم يسدد مبلغ التأمين المحدد.

- يؤدي التأمين المؤقت بأي من الوسائل الآتية :-

١. إيداع المبلغ نقدا في حساب الهيئة العامة للتنمية الصناعية ببنك الإسكندرية رقم ١٤٤٠٠١٣٣٠٠٤١٢٧ مقابل إيصال الإيداع.

٢. بموجب خطاب ضمان مصدرا من أحد المصارف المحلية المعتمدة، وألا يقتصر بأي قيد أو شرط، وأن يقر فيه المصرف بأن يدفع تحت أمر الهيئة العامة للتنمية الصناعية مبلغا يوازي التأمين المطلوب، وتقبل خطابات الضمان من البنوك الخارجية بشرط التأشير عليها بالقبول من أحد المصارف المحلية المعتمدة على أن يتعهد المصرف المحلي بأن يدفع للهيئة العامة للتنمية الصناعية مبلغا يوازي التأمين المطلوب وأنه ملتزم بأدائه بأكمله عند أول طلب منها دون الالتفات إلى أي معارضة من صاحب العطاء.

٣. يجوز لصاحب العطاء طلب سداد التأمين المؤقت، أو جزء منه خصما من مستحقاته عن عمليات أخرى في الهيئة العامة للتنمية الصناعية أو غيرها من الجهات الإدارية التي تسري عليها أحكام قانون التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة، متى كانت صالحة للصرف في تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية، علي أن يرفق صاحب العطاء بالطلب مستندا معتمدا ومختوما من الإدارة المختصة بالجهة الإدارية المستحق لديها مبلغ له، يكون موجها للهيئة العامة للتنمية الصناعية، وبخصوص عملية بذاتها، يتضمن قبول تلك الجهة خصم مبلغ التأمين المؤقت أو جزء منه من المبالغ المستحقة لديها، وتعهدها بحجزه تحت حساب التأمين المؤقت المطلوب، إلي حين تقديم صاحب العطاء مستندا معتمدا ومختوما من الإدارة المختصة بالهيئة العامة للتنمية الصناعية بالموافقة علي الصرف، أو طلب إتاحة ذلك المبلغ لها .

- يجب أن يكون التأمين المؤقت ساريا لمدة ثلاثين يوما بعد تاريخ انتهاء مدة صلاحية سريان العطاء أو تاريخ انتهاء مدة مد صلاحيته.

• إذا انسحب مقدم العطاء من العملية قبل الميعاد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية يصبح التأمين المؤقت المؤدى حقا للهيئة العامة للتنمية الصناعية دون حاجة إلى إنذار أو الانتجاع إلى القضاء أو اتخاذ أي إجراءات أو إقامة الدليل على حصول ضرر، أو استئذائه من أي مبالغ مستحقة أو تستحق لديها أو لدى أي جهة إدارية أخرى لصاحب العطاء المذكور.

- يتم رد التأمين المؤقت إلى أصحاب العطاءات غير المقبولة فنيا دون توقف على طلب منهم، وذلك فور انتهاء جميع إجراءات مرحلة البت الفني.

- يتم رد التأمين المؤقت بذات الوسيلة التي تم أدائه بها.

## الثالث عشر: التأمين النهائي :-

- يجب على صاحب العطاء الفائز أن يؤدي للهيئة العامة للتنمية الصناعية التأمين النهائي بنسبة (٥%) من قيمة العقد، خلال عشرة أيام عمل تبدأ من اليوم التالي لإخطاره بقبول عطائه.

- يؤدي التأمين النهائي بأي من الوسائل الآتية:

١- إيداع المبلغ نقدا في حساب الهيئة العامة للتنمية الصناعية ببنك الإسكندرية رقم ١٤٤٠٠١٣٣٠٠٤١٢٧ مقابل إيصال الإيداع.

٢- بموجب خطاب ضمان مصدرا من أحد المصارف المحلية المعتمدة، وألا يقتصر بأي قيد أو شرط، وأن يقر فيه المصرف بأن يدفع تحت أمر الهيئة العامة للتنمية الصناعية مبلغا يوازي التأمين المطلوب وتقبل خطابات الضمان من البنوك الخارجية بشرط التأشير عليها بالقبول من أحد المصارف المحلية المعتمدة على أن يتعهد المصرف المحلي بأن يدفع للهيئة العامة للتنمية الصناعية مبلغا يوازي التأمين المطلوب وأنه ملتزم بأدائه بأكمله عند أول طلب منها دون الالتفات إلى أي معارضة من صاحب العطاء.

**ملحوظة:** في حالة إيداع مبلغ التأمين النهائي نقدا في حساب الهيئة العامة للتنمية الصناعية ببنك الاسكندرية يتم إضافة مبلغ ١٧ جنيها (فقط سبعة عشر جنيها لا غير) وذلك قيمة (٥ جنية صندوق شهاد و٥ جنية صندوق قادرين باختلاف ٢ جنية رسم تنميه و٥ جنية صندوق رعاية المسنين).

٣- يجوز لصاحب العطاء الفائز طلب أداء التأمين النهائي ، أو جزء منه خصما من مستحقاته عن عمليات أخرى في الهيئة العامة للتنمية الصناعية أو غيرها من الجهات الإدارية التي تسري عليها أحكام قانون التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة، متى كانت صالحة للصرف في التاريخ المحدد للأداء ، علي أن

يرفق صاحب العطاء بالطلب مستنداً معتمداً ومختوماً من الإدارة المختصة بالجهة الإدارية المستحق لديها مبالغ له ، يكون موجهاً للهيئة العامة للتنمية الصناعية ، وبخصوص عملية بذاتها ، يتضمن قبول تلك الجهة خصم مبلغ التأمين النهائي أو جزء منه من المبالغ المستحقة لديها ، وتعهدا بحجزه تحت حساب التأمين النهائي المطلوب ، إلي حين تقديم صاحب العطاء مستنداً معتمداً ومختوماً من الإدارة المختصة بالهيئة العامة للتنمية الصناعية بالموافقة علي الصرف ، أو طلب إتاحة ذلك المبلغ لها .

- إذا لم يقم صاحب العطاء الفائز بأداء التأمين النهائي خلال المهلة المحددة، جاز للهيئة العامة للتنمية الصناعية ، بموجب إخطار بكتاب يرسل له بخدمة البريد السريع، عن طريق الهيئة القومية للبريد مع تعزيزه في ذات الوقت بالبريد الإلكتروني أو الفاكس بحسب الأحوال ودون حاجة لاتخاذ أي إجراء آخر، إلغاء العقد أو تنفيذه بواسطة أحد مقدمي العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب أولوياتها ، ويصبح التأمين المؤقت في جميع الحالات من حق الهيئة العامة للتنمية الصناعية ، كما يكون لها أن تخصص قيمة كل خسارة تلحق بها إذا تبين أنه المتسبب فيها من أي مبالغ مستحقة أو تستحق لديها لصاحب هذا العطاء، وفي حالة عدم كفايتها تلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى أي جهة إدارية أخرى، أيا كان سبب الاستحقاق، وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.
- يجب أن يكون التأمين النهائي سارياً لمدة تبدأ من وقت إصداره إلى ما بعد انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر.
- يكون التأمين النهائي ضامناً لتنفيذ العقد، ويتم الاحتفاظ به إلى أن يتم تنفيذ العقد بصفة نهائية، ويتم رده أو ما تبقى منه فور انتهاء مدة تنفيذ العقد بغير طلب خلال عشرة أيام عمل.
- يتم رد التأمين النهائي بذات الوسيلة التي تم أدائه بها.

#### الرابع عشر: تعديل حجم العقد :-

- يحق للهيئة العامة للتنمية الصناعية بعد إبرام العقد وأثناء تنفيذه تعديل حجم التعاقد بالزيادة أو النقص، وذلك بما لا يجاوز (١٥%) من حجم التعاقد بذات الشروط والمواصفات والاسعار المتعاقد عليها.

#### الخامس عشر: المدة الزمنية لتنفيذ العقد :-

- شهرين من استلام أمر الإسناد بالنسبة للبند الأول .
- شهرين من تاريخ تحرير محضر استلام الأعمال بالنسبة للبند الثاني والثالث .

#### السادس عشر مكان التنفيذ والتوريد :

- بمبنى الهيئة العامة للتنمية الصناعية بالتجمع الخامس .

#### السابع عشر: شروط الدفع :-

- يتم السداد عن طريق الدفع الإلكتروني بعد التنفيذ و محضر الاستلام الابتدائي.

#### الثامن عشر: الضمان :-

- لمدة عام من تاريخ محضر الاستلام الابتدائي للبند الثاني والثالث .

#### التاسع عشر: التأخير في التنفيذ :-

- في حال تأخر المتعاقد عن التنفيذ خلال المدة المحددة بالعقد، يحق للجهة المالكة فرض غرامة تأخير بنسبة: 0.5% نصف بالمائة (من إجمالي قيمة العقد عن كل يوم تأخير، وبعده أقصى ١٠ % من قيمة العقد الإجمالية.

- إذا تجاوز التأخير (١٠ أيام)، تحتفظ الجهة بحقها في:

- إلغاء العقد،
- مصادرة التأمين النهائي (إن وجد)،
- تنفيذ العمل على حساب المقاول وعلى نفقته الخاصة.

#### العشرون: فسخ العقد :-

- يتم فسخ العقد تلقائياً في الحالات الآتية: -
- ١- إذا تبين ان المتعاقد مع الهيئة العامة للتنمية الصناعية استعمل بنفسه او بواسطة غيره الغش او التلاعب في تعامله مع الهيئة او في حصوله على العقد.
- ٢- إذا تبين وجود تواطؤ او ممارسات احتيالي او فساد او احتكار من قبل الطرف المتعاقد مع الهيئة.
- ٣- إذا أفلس المتعاقد او اعسر.
- يحق للهيئة العامة للتنمية الصناعية فسخ العقد أو تنفيذه على حساب المتعاقد، إذا أخل المتعاقد بأي شرط جوهرى من شروطه.

- يكون فسخ العقد أو تنفيذه على حساب المتعاقد بقرار مسبب من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتنمية الصناعية، على ان يخطر به المتعاقد بكتاب يرسل بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد مع تعزيزه في الوقت ذاته بالبريد الإلكتروني أو الفاكس بحسب الأحوال على عنوانه المبين في العقد.
- في جميع حالات الفسخ أو التنفيذ على حساب المتعاقد يكون التأمين النهائي من حق الهيئة العامة للتنمية الصناعية، كما يكون لها أن تخصم ما تستحقه من مقابل التأخير وقيمة كل خسارة تلحق بها من أي مبالغ مستحقة أو تستحق للمتعاقد لديها، وفي حالة عدم كفايتها تلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى أي جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق، دون حاجة إلى اتخاذ أي إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه قضائيا بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.

### الحادي والعشرون : الشروط العامة :-

١. يراعى ألا يحتوي المظروف الفني على أية بيانات مالية، وسيتم استبعاد أي عطاء تضمن مظروفه الفني على أية معلومات مالية.
٢. لا يجوز التعاقد من الباطن لتنفيذ كل أو بعض العملية محل الطرح.
٣. يحظر على اصحاب العطاءات التقدم بالذات أو بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء للعملية محل الطرح، ما لم يكن المتقدم شريكا مع الغير بحصة لا تسمح له بالتأثير في اتخاذ قرار ذي صلة بالعطاء.
٤. لا يجوز ابداء أي تحفظات من جانب صاحب العطاء او اضافة شروط تخالف ما جاء بكراسة الشروط والمواصفات.
٥. المناقصة العامة قابلة للتجزئة كبنود .
٦. تقع على مقدم العطاء مسؤولية معاينة الموقع على الطبيعة المعاينة التامة النافية للجهالة قبل تقديم العرض الفني بالتنسيق مع المختصين بالهيئة.

## إقرار

### يُقر مقدم العطاء بما يلي:-

- ١- الاطلاع على كراسة الشروط ومواصفات وأنه ملتزم بكافة الشروط العامة والخاصة والالتزامات الواردة بها وقت تقديم العطاء، وأنه يقدم عطاءه بناءً على هذه الاشتراطات.
- ٢- الالتزام بالحد الأدنى للأجور وفقاً لما جاء بالكتاب الدوري رقم (٣) لعام ٢٠٢٥ بشأن الإجراءات التنفيذية لقرار وزيرة التخطيط والتنمية الاقتصادية والتعاون الدولي رئيس المجلس القومي للأجور رقم (١٥) لسنة ٢٠٢٥ بتقرير الحد الأدنى للأجور بالقطاع الخاص.
- ٣- الالتزام بالتأمين على العمالة وفقاً لقوانين التأمينات السائدة.
- ٤- الالتزام بسداد المستحقات التأمينية من صندوق التأمينات.
- ٥- الالتزام بسداد مستحقات صندوق العمالة غير المنتظمة من مديريات القوى العاملة.
- ٦- معاينة المقر محل الطرح المعاينة التامة النافية للجهالة.
- ٧- الالتزام بإجراءات السلامة المهنية للفنيين أثناء تنفيذ الأعمال بالموقع.
- ٨- الالتزام بتقديم إقرار ذمة مالية عند بداية التعامل، وإقرار ذمة مالية عند انتهاء التعامل مع التأكد من استيفاء كافة عناصر الذمة المالية على النحو الوارد بالإقرار وكذا التوقيع على الإقرار من الزوج أو الزوجة حسب صفة مقدم الإقرار وذلك وفقاً لما جاء بقانون الكسب الغير المشروع.
- ٩- أن العنوان الدائم للشركة هو.....
- والذي يكون اعلامه صحيحاً عليه حتى يتم مخاطبته عليه فيما لو رست عليه العملية محل الطرح.
- ١٠- البريد الالكتروني للشركة:.....
- ١١- تليفون الشركة (WhatsApp).....
- ١٢- فاكس الشركة:.....

### توقيع مقدم العطاء

\_\_\_\_\_ اسم شركة مقدم العطاء

\_\_\_\_\_ اسم ممثلها القانوني

\_\_\_\_\_ التوقيع

## الملحق المالي

البند الأول :- توريد مستلزمات خشبية لزوم احتياجات مبني الهيئة العامة للتنمية الصناعية :-

م	الوصف	الكمية	سعر الوحدة	الإجمالي
١	لوح كونتر ١٨ ملي ديكور	٢٠		
٢	لوح كونتر ١٢ ملي ديكور	٦		
٣	لوح أبلاكاش ٦ ملي ديكور	٣		
٤	لوح موسكي ٥×٢ طول ٥,٧٠ م	٤		
٥	مجره باب جرار ٢ م	١		
٦	كالون خطاف	١		
٧	مجره ادراج ٤٥ سم مرحلتين	٣٠		
٨	كالون شانون	١٠		
٩	علبة كابسات تجميع ( حسب العينة )	٢		
١٠	علبه مسمار جيس ابيض ٣ سم	١		
١١	علبه مسمار جيس ابيض ٢ سم	١		
١٢	لفه شريط لاصق اللفة ( ٢٥ متر )	٥		
١٣	مسمار بورمه ١٠ سم بالفيشر	٣٠		
١٤	طقم عجل بفرش	١٠		

• ملحوظة : السعر شامل التقطيع والتوريد والاكسسوارات حسب أصول الصناعة .

البند الثاني :- صيانة عدد ٣٢٠ ستارة .

عناصر الستارة	الوحدة	الكمية تقريبا	السعر الإجمالي لكامل الصيانة
شرايح	بالمتر المربع	٢ م ٧٠٠	
سلاسل	بالعدد	٣٥٠	
مسطره	بالمتر الطولي	٥٠٠ م ط	
ماكينة	بالمتر الطولي	٥٠٠ م ط	

• ملحوظة : على أن يتم المحاسبة على ما تم صيانتته وتوريده فعليا بالمتر .

**البند الثالث :- صيانة عدد ١٩٦ كراسي مؤتمرات منطبق ثابت بمسند يد، مغطى بقماش مقاوم للتآكل ومقاوم للحريق.**

السعر	الوحدة	البيان
	مقطوعية	<p><b>أولاً :</b> فحص جميع الكراسي وتحديد الأعطال أو التآكل في الهيكل أو الأجزاء المتحركة .</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• إعادة الطلاء أو المعالجة السطحية للأجزاء المعدنية إذا لزم الأمر .</li> </ul> <p><b>ثانياً :</b> إصلاح أو استبدال الأجزاء التالفة بما يضمن صيانة الكراسي الى حالتها الأصلية من حيث :-</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• قوة الهيكل .</li> <li>• سلامة مسند اليد .</li> <li>• إحكام تثبيت الأجزاء الثابتة والمنطبقة .</li> </ul> <p><b>ثالثاً :</b> إصلاح وصيانة وتنجيد كراسي القاعة الكبرى بالدور الأرضي بالهيئة على أن يتم التنجيد وفقاً لما يلي :-</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• نوع القماش: بوليستر أو خليط ألياف صناعية.</li> <li>• مقاومة التآكل لا تقل عن ٥٠,٠٠٠ دورة) باختبار (Martindale).</li> <li>• مقاوم للحريق طبقاً لمواصفة BS 5852 أو ما يعادلها.</li> <li>• الحشوة: إسفنج بكثافة لا تقل عن ٣٥ كجم/م<sup>٣</sup> لمقعد الكراسي.</li> <li>• مقاوم للتآكل .</li> <li>• مقاوم للحريق (مع تقديم شهادة مطابقة للمواصفات) .</li> <li>• اللون : طبقاً للعيننة الموجودة بالقاعة الكبرى .</li> <li>• ضمان توحيد الشكل واللون لجميع الكراسي بعد الصيانة .</li> </ul>

**ملحوظة : يجب أن تشمل الأسعار جميع التكاليف (نقل، عمالة، مواد، ضرائب .**

# نمط العقد النموذجي لشراء منقولات

## ملاحظات هامة

- يهدف نمط العقد النموذجي إلى توحيد وتتميط البنود الأساسية للعقود التي تبرمها الجهات الإدارية بما يتحقق معه تيسير العمل التنفيذي وسرعة إنجازها وتبسيط الإجراءات للعاملين بالجهات الإدارية والمتعاقدين معها.
- يتضمن نمط العقد النموذجي البنود الأساسية التي تتفق وأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ ويتعين الالتزام بها، وإذا تراعى للجهة الإدارية إجراء تعديل أو تغيير في أي منها فإنه يتعين عليها حينئذ الرجوع إلى الأصل العام وهو عرض نمط العقد محل التعديل أو التغيير على جهة الفتوى المختصة لمراجعته استقلالاً.
- كما يتضمن نمط العقد النموذجي في البند الثاني منه إشارة إلى الملاحق المرفقة والخاصة بالاشتراطات المرتبطة بطبيعة العملية محل التعاقد والتي يجب ألا تتعارض بأي شكل مع أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة المشار إليه ولائحته التنفيذية، ويجب على الجهة الإدارية استيفائها وفقاً لما تضمنته من متطلبات واشتراطات بمراسة الشروط والمواصفات للعملية محل التعاقد.
- على السلطة المختصة بالجهة الإدارية ومن خلال إدارة التعاقدات/إدارة الشؤون القانونية/المستشارين القانونيين، إضافة ما يرى من شروط أو قيود خاصة وفقاً لطبيعة العملية محل التعاقد، وبما لا يتعارض مع أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة المشار إليه ولائحته التنفيذية، وبما يكفل ضمان تحقيق المتطلبات الفنية للجهة، واستنداء كافة حقوق الدولة المالية، وتقوية مركزها القانوني حال الطعن على العقد قضائياً.
- تضمن نمط العقد النموذجي فراغات (.....) يتعين استيفائها، وكذا اختيارات (□) يتعين تحديد المناسب منها، وذلك وفقاً لما اتخذته الجهة الإدارية من إجراءات وما تضمنته كمراسة الشروط والمواصفات للعملية محل التعاقد.
- النسخة المرفقة هي الإصدار الأول حيث يعتبر نمط العقد النموذجي وثيقة حية قابلة للتحديث والتطوير، وفقاً لمستجدات العمل، على أن يصدر بذلك منشور عام وزارة المالية بناءً على ما تعرضه الهيئة العامة للخدمات الحكومية، ويوصى بمراجعة الموقع الإلكتروني لبوابة التعاقدات العامة بشكل دوري لتحميل النسخة المحدثة حال صدورها.

## محتويات نمط العقد

تمهيد	البند الأول
ملاحق العقد	البند الثاني
قيمة العقد	البند الثالث
التأمين النهائي/الدفعة المقدمة	البند الرابع
توريد محل العقد	البند الخامس
استلام محل العقد	البند السادس
التقاعس عن الاستلام	البند السابع
الضمان	البند الثامن
سداد المستحقات	البند التاسع
زيادة أو نقص الكميات	البند العاشر
التعاقد من الباطن	البند الحادي عشر
مسئول إدارة العقد	البند الثاني عشر
التأكد من تنفيذ التزامات الطرف الثاني	البند الثالث عشر
التأخير في تنفيذ العقد	البند الرابع عشر
حظر التنازل عن العقد	البند الخامس عشر
الأحكام القضائية	البند السادس عشر
سرية العقد	البند السابع عشر
الضرائب والرسوم	البند الثامن عشر
الالتزام ببند العقد	البند التاسع عشر
الإخلال بالعقد	البند العشرون
فسخ العقد	البند الحادي والعشرون
القانون الحاكم للعقد	البند الثاني والعشرون
فض المنازعات	البند الثالث والعشرون
عنوان طرفي العقد	البند الرابع والعشرون
النسخ	البند الخامس والعشرون

## نمط العقد النموذجي لشراء منقولات

أنه في يوم ..... الموافق ..... تم إبرام هذا العقد بين كل من:  
أولاً: .....<sup>(١)</sup> ومقرها .....<sup>(٢)</sup> بصفته المتعاقد، وهي الجهة المعنية/ المستفيدة من عملية .....

.....<sup>(٣)</sup>، ويمثلها قانوناً في التوقيع على هذا العقد بصفته .....<sup>(٤)</sup>

(إذا كان هناك مفوض لتوقيع العقد، تستكمل البيانات التالية)

وفوض عنه في التوقيع على هذا العقد ( السيد/السيدة) ..... بصفته/بصفته الوظيفية  
..... بموجب التفويض الصادر بالقرار رقم ..... الصادر في .....

(طرف أول مشتري)

ثانياً: .....<sup>(٥)</sup> الكائن مقرها ..... وشكلها القانوني .....<sup>(٦)</sup> والمُصنفة .....<sup>(٧)</sup> سجل تجارى رقم

..... بطاقة ضريبية رقم ..... تليفون رقم .....<sup>(٨)</sup> فاكس رقم ..... بريد الإلكتروني

.....، ويمثلها ( السيد/السيدة) ..... بطاقة رقم قومي ..... بصفته/بصفته

..... بموجب ..... بصفته/بصفته المتعاقد معه.

(طرف ثان بائع)

### تمهيد

▪ حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على شراء .....<sup>(٩)</sup>، وذلك بغرض تلبية احتياجاته بما  
يُمكنه من تحقيق أهدافه بكفاءة وفعالية ويضمن انتظام سير العمل، ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات  
مالية، وحيث أبدى الطرف الثاني استعداداً للقيام بذلك وإتمامه وفقاً للشروط والمواصفات وأية متطلبات  
أخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات<sup>(١٠)</sup> و(  العطاء/  العرض) المقدم منه،  
والذي قبله الطرف الأول.

▪ وفي ضوء اعتماد  السلطة المختصة .....<sup>(١١)</sup>  المفوض عنه .....<sup>(١٢)</sup> بالقرار رقم .....

الصادر في ..... لإجراءات طرح العملية رقم ..... بتاريخ ..... وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي  
تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير

المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، و(  الإعلان/  الدعوة/  طلب عرض السعر) وكراسة الشروط

والمواصفات المنشورة على بوابة التعاقدات العامة بتاريخ ..... بشأن  المناقصة  العامة/

المحدودة/  المحلية/  ذات المرحلتين)  الممارسة  العامة/  المحدودة)  الاتفاق المباشر<sup>(١٤)</sup> رقم

(..... لسنة .....) للتعاقد على .....<sup>(١٥)</sup>

▪ ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد، وما أوصت به (  لجنة البت

في المناقصة/الممارسة/  لجنة الاتفاق المباشر) بجلستها المعقودة يوم ..... الموافق ..... من قبول

(  العطاء/  العرض) المقدم من الطرف الثاني بمبلغ (.....) (فقط وقدره .....)، والذي تمت

١- أدخل اسم الجهة الإدارية المتعاقدة.

٢- أدخل عنوان الجهة الإدارية المتعاقدة تفصيلاً والذي سيتم توجيه المراسلات والمكاتبات عليه.

٣- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.

٤- أدخل صفة السلطة المختصة.

٥- أدخل اسم الشخص الاعتباري (شركة/.... مؤسسة....).

٦- أدخل الشكل القانوني ويقصد بذلك (شركة مساهمة/ شركة توصية بسيطة/ شركة شخص واحد/... الخ).

٧- أدخل التصنيف ويقصد بذلك (شركة كبيرة/ مشروع متوسط/ مشروع صغير/ مشروع متناهي الصغر).

٨- التليفون والفاكس والبريد الإلكتروني بيانات أساسية يتعين استيفاءها ليتم إرسال إخطارات الطرف الثاني عليها.

٩- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.

١٠- مع مراعاة ما إذا كان طبيعة العملية تتطلب اعداد كراسة شروط ومواصفات في حالة التعاقد بالاتفاق المباشر.

١١- أدخل اسم السلطة المختصة وصفته الوظيفية.

١٢- أدخل اسم المفوض عن السلطة المختصة وصفته الوظيفية.

١٣- اختيار طريق التعاقد الذي تم اتباعه لطرح العملية.

١٤- لا يجوز للسلطة المختصة التفويض في التعاقد بطريق الاتفاق المباشر وذلك طبقاً لحكم المادة (٦٣) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

١٥- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.

الترسية بناءً عليه، باعتباره ( ) الأفضل شروطاً والأقل سعراً / ( ) الذى تم ترجيحه بنظام النقاط) ومطابقتها للشروط والمواصفات الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوصية اللجنة بتاريخ .....

▪ وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما وصفتهما للتعاقد اتفقا على الآتى:

### البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات و( ) العطاء / ( ) العرض) المقدم من الطرف الثاني، وكافة المكاتبات والمستندات المتبادلة بين الطرفين ومحاضر ( ) لجنة البت فى المناقصة/الممارسة/ ( ) لجنة الاتفاق المباشر) رقم (.. لسنة..)، وأمر التوريد المؤرخ ...../...../..... جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد متمماً ومكماً لأحكامه.

### البند الثانى (١٦)

تعتبر الملاحق التالية والمرفقة بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه: (١٧)

ملحق (١): وصف موضوع العقد.

ملحق (٢): الاشتراطات الخاصة.

ملحق (٣): التزامات طرفى التعاقد.

### البند الثالث

يلتزم الطرف الثانى بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والكميات والأسعار الموضحة بعد وبقيمة إجمالية قدرها (.....) (فقط) وقدره (.....) (شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة وذلك على النحو التالى:

رقم البند	الصف	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة	القيمة الإجمالية
.....	(١٨) .....	.. (١٩) ..	... (٢٠) ...	... (٢١) ...	... (٢٢) ...
إجمالى ثمن الشراء مبلغ وقدره (.....) فقط (.....) ( ) شامل ضريبة القيمة المضافة/ ( ) غير شامل ضريبة القيمة المضافة).					

### البند الرابع (٢٣)

سدد الطرف الثانى مبلغاً إجمالياً مقداره (.....) (فقط وقدره .....) بما يعادل نسبة (٥%) من إجمالى هذا العقد كتأمين نهائى، وذلك ( ) بخطاب الضمان بحساب الطرف الأول رقم ..... بينك ..... / ( ) خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف من عملية أخرى لدى الطرف الأول فى الوقت المحدد للسداد/ ( ) خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف لدى ..... (٢٤) ..... بموجب خطابها رقم ..... المؤرخ ..... المقدم فى الوقت المحدد للسداد / ( ) حجز من مستحقاته فى حالة الاتفاق المباشر) ويظل هذا التأمين سارياً طوال مدة العقد بما فيها مدة الضمان. (٢٥)

١٦- إذا لم يستخدم أى من هذه الملاحق تضاف عبارة (غير مستخدم) قرين كل ملحق وعلى الصفحة المرفقة التى تحمل عنوان الملحق.

١٧- يجب أن تكون كافة الملاحق وفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات.

١٨- أدخل بيان موجز عن الصف طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

١٩- أدخل (عدد/وحدة/وزن... أو غير ذلك).

٢٠- أدخل الكمية طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٢١- أدخل سعر الوحدة طبقاً لنتيجة الترسية.

٢٢- أدخل القيمة الإجمالية (الكمية × سعر الوحدة) وطبقاً لنتيجة الترسية.

٢٣- لا يحصل تأمين نهائى من الطرف الثانى إذا ورد جميع الأصناف التى رسا عليه توريدها وقبلها الطرف الأول بصفة نهائية خلال المدة المحددة لأداء التأمين ما لم يكن لهذه الأصناف مدة ضمان وفقاً لحكم المادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

٢٤- أدخل اسم الجهة الإدارية أو الجهات الإدارية الأخرى.

٢٥- مدة الضمان بحسب طبيعة الصف محل التعاقد.

(٢٦) إذا كان الطرف الأول قد قام بسداد دفعة مقدمة، يكون البند على النحو التالي وتستكمل البيانات المطلوبة فيه)

قام الطرف الأول بسداد دفعة مقدمة بمبلغ إجمالي مقداره (.....) (فقط وقدره .....). بما يعادل نسبة (.....%) من قيمة التعاقد مقابل خطاب ضمان بنكي معتمد صادر من بنك ..... وغير مقترن بأى قيد أو شرط بالقيمة والعمله ذاتهما قدمه الطرف الثاني للطرف الأول.

#### البند الخامس

(إذا كان التوريد مرة واحدة، يكون البند على النحو التالي وتستكمل البيانات المطلوبة فيه)

يلتزم الطرف الثاني بتوريد الكميات والأصناف محل العقد بمخازن ..... وعنوانها ..... وعلى نفقته الخاصة على أن يتم التوريد خلال مدة ..... (٢٨) تبدأ من ( ) اليوم التالي لإخطاره بأمر التوريد/ (.....) (٢٩)، كما يلتزم بأن يقدم فاتورة الأصناف الموردة من أصل وصورتين، وفي حالة إخطاره بتسليم الأصناف فى غير هذا العنوان يلتزم بأن يرفق مع الفواتير مستندات تثبت قيمة مصروفات النقل الإضافية التى تحملها فعلياً لردّها إليه.

(إذا كان التوريد على دفعات، يكون البند على النحو التالي وتستكمل البيانات المطلوبة فيه)

يلتزم الطرف الثاني بتوريد الكميات والأصناف محل العقد خلال مدة ..... (٣٠) تبدأ من ( ) اليوم التالي لإخطاره بأمر التوريد/ (.....) (٣١)، وذلك على نفقته الخاصة وطبقاً للبرنامج الزمنى التالى:

الكمية	تاريخ التوريد	مكان التوريد
.....	.....	.....

#### البند السادس

حدد الطرف الأول يوم..... الموافق..... فى تمام الساعة..... موعداً لانعقاد اجتماع لجنة فحص الأصناف الموردة من الطرف الثانى، وإذا رفضت اللجنة صنفاً أو أكثر من الأصناف الموردة أو وجدت فيها نقص أو مخالفة للمواصفات أو المتطلبات أو العينات المعتمدة وجب على الطرف الأول إخطار الطرف الثانى بأسباب الرفض كتابة.

ويلتزم الطرف الثانى بسحب الأصناف المرفوضة وتوريد بديل منها خلال مدة لا تتجاوز سبعة أيام من تاريخ اليوم التالى لإخطاره، فإذا تأخر فى سحبها فيحق للطرف الأول تحصيل مصروفات تخزين منه بواقع (٥%) من قيمة الأصناف المرفوضة عن كل أسبوع تأخير أو جزء منه وبحد أقصى أربعة أسابيع وبعد انتهاء تلك المدة يحق للطرف الأول اتخاذ إجراءات بيعها لحساب الطرف الثانى، ويُخصم من الثمن ما يكون مستحقاً للطرف الأول ويكون البيع وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩.

#### البند السابع

يلتزم الطرف الأول باستلام الأصناف محل هذا العقد فى المواعيد المحددة، وذلك حال مطابقتها للمواصفات والشروط المتفق عليها، ويحق للطرف الثانى حال تقاعس الطرف الأول عن الاستلام التقدم بطلب

٢٦- يستخدم هذا فى حالة ما إذا كانت قد تضمنت كراسة الشروط والمواصفات صرف دفعة مقدمة.

٢٧- أدخل النسبة وفقاً لما ورد بالمادة (٩٢) من اللائحة التنفيذية، ومراعاة النسبة المخصصة للمشروعات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر.

٢٨- أدخل مدة التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٢٩- أدخل تاريخ بداية التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٣٠- أدخل مدة التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٣١- أدخل تاريخ بداية التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

للسلطة المختصة لتشكيل لجنة محايدة لدراسة أسباب التقاعس، وصورة منه لمكتب شكاوى التعاقدات العمومية وذلك للمتابعة.

#### البند الثامن (٣٢)

يضمن الطرف الثانى الأصناف الموردة محل هذا العقد وذلك لمدة... (٣٣) ... تبدأ من تاريخ ..... ضد عيوب الصناعة أو ... (٣٤) ....

#### البند التاسع

يلتزم الطرف الأول بأن يسدد للطرف الثانى ثمن الأصناف الموردة فعلياً خلال مدة لا تجاوز (٣٠) يوماً تحسب من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد، وذلك على حسابه رقم..... بالبنك..... وفى حالة عدم وفاء الطرف الأول بالمبالغ المستحقة فى المواعيد المحددة يلتزم بأن يودى للطرف الثانى ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطالبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الانتماء والخصم المعلن من البنك المركزى وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثانى مستندات رسمية بالمبلغ المطالب به.

#### البند العاشر

للطرف الأول زيادة أو نقص الكميات المتعاقد عليها بما لا يجاوز (١٥%) من كمية كل بند بذات الشروط والمواصفات والأسعار.

#### البند الحادى عشر (٣٥)

لا يجوز للطرف الثانى أثناء تنفيذ هذا العقد أن يقوم بتغيير من عهد إليهم ووافق عليهم الطرف الأول بتنفيذ بعض بنوده من الباطن دون موافقة الطرف الاول. ويظل الطرف الثانى وحدة مسؤلاً عن أية أفعال أو أعمال أو أخطاء فى تنفيذ العقد، كما يلتزم باطلاع من عهد إليهم بتنفيذ بعض بنود العملية من الباطن على ما يخصهم من شروط العقد.

#### البند الثانى عشر

(٣٦) كلف الطرف الأول (□ السيد/□ السيدة)..... بصفته/بوظيفتها الوظيفية ..... بموجب القرار رقم..... الصادر فى ..... مسئولاً/مسئولة عن إدارة هذا العقد.

البند الثالث عشر أقر الطرف الثانى بحق الطرف الأول فى أن يقوم بنفسه أو بواسطة أي شخص أو جهة يحددها الطرف الأول وبحسب طبيعة العملية المرور أو التفتيش أو مراقبة التنفيذ على محل هذا العقد وفي أي وقت دون حاجة الى إخطار أو أذن مسبق. وفى حالة اكتشاف مخالفة الطرف الثانى لأى التزام يحق للطرف الأول توقيع أى من الإجراءات المنصوص عليهما فى البند العشرون من هذا العقد.

#### البند الرابع عشر

إذا تأخر الطرف الثانى فى تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن ارادته يجوز للطرف الأول اعطائه مهلة بما لا يجاوز..... (٣٧) ..... من المدة الأصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير، وفى حالة تأخره لأسباب راجعه إليه فيوقع عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة وفقاً لآتى: (٣٨) .....

ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الطرف الأول فى الرجوع على الطرف الثانى بكامل التعويض المستحق عما أصابه من اضرار بسبب التأخير.

#### البند الخامس عشر

يحظر على الطرف الثانى التنازل للغير عن العقد كلياً أو جزئياً. (٣٩)

#### البند السادس عشر

٣٢- يستخدم هذا البند فى حالة إذا ما كانت الأصناف الموردة لها مدة ضمان.

٣٣- أدخل مدة الضمان طبقاً لدراسة الشروط والمواصفات.

٣٤- أدخل العيوب الأخرى التى تظهر خلال مدة الضمان وبما يتماشى مع طبيعة الصنف محل التعاقد.

٣٥- يستخدم هذا البند فى حالة ما إذا كانت كراسة الشروط والمواصفات قد أجازت للمتعاقد أن يعهد ببعض بنود العقد لغيره من الباطن.

٣٦- إعمالاً لحكم المادة (٨٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

٣٧- أدخل المهلة المناسبة.

٣٨- أدخل مقابل التأخير فى تنفيذ العقد وفقاً للحدود والنسب المنصوص عليها بالمادة (٩٨) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة.

٣٩- الالتزام بحكم المادة (٩٢) من القانون..

أقر الطرف الثاني عند توقيعه على هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، أو في جرائم التهرب الضريبي، أو الجمركي.

#### البند السابع عشر

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أياً كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعدم إفشائها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهاءه أو انهائه أو فسخه، ويعد الإخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلالاً جسيماً بشروط العقد ودون الإخلال بأية عقوبة مقررة في هذا الشأن.

#### البند الثامن عشر

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة قانوناً.

#### البند التاسع عشر

اتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للالتزام ببنود التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية، وفي حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسئول إدارة العقد أو ممثل الجهة الإدارية بحسب الأحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته، واتخاذ الإجراءات الآتية:

- 1- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة.
  - 2- قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأي فني ومالي وقانوني للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص للمساعدة في دراسة الخلاف وتقديم الرأي.
  - 3- تسوية الخلاف الذي نشأ بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفي العقد، وإذا ترتب على التسوية الودية أي أعباء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف.
- وفي جميع الحالات يلتزم طرفي التعاقد بالاستمرار في تنفيذ التزاماتهما الناشئة عن هذا العقد.

#### البند العشرون

في حالة إخلال الطرف الثاني بأي شرط جوهرى من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني وفي الحالتين يكون التأمين النهائى من حق الطرف الأول كما يكون له أن يخضم ما يستحقه وقيمة كل خسارة تلحق به من أي مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه، وفي حالة عدم كفايتها يحق للطرف الأول خصمها من مستحقاته لدى أي جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الاستحقاق، دون حاجة إلى اتخاذ أي إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني قضائياً بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري، ولا يحق للطرف الثاني المطالبة باسترداد ما سبق سداده للطرف الأول.

#### البند الحادى والعشرون

يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:

- 1- إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الطرف الأول أو في حصوله على العقد.
- 2- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالي أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني.
- 3- إذا أفلس الطرف الثاني أو أعسر.

## البند الثانى والعشرون

يسرى على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص فى هذا العقد.

## البند الثالث والعشرون

يتم تسوية المنازعات والخلافات التى تنشأ أثناء التنفيذ وفقاً للطرق والشروط والأحكام المنصوص عليها فى المادة (٩١) من قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، مع مراعاة ضرورة الحصول على موافقة الوزير المختص فى حالة اللجوء إلى التحكيم.

(فى حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد معه شخصاً اعتبارياً خاصاً يكون البند على النحو التالى)

تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل فى أى نزاع ينشأ عن تنفيذ هذا العقد.

(فى حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد معه شخصاً اعتبارياً عاماً يكون البند على النحو التالى)

تختص الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بمجلس الدولة بالفصل فى كافة المنازعات التى قد تنشأ عن تنفيذ أو تفسير هذا العقد.

## البند الرابع والعشرون

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن جميع المكاتبات والمراسلات والإعلانات والإخطارات التى توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية، وفى حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشرة يوماً، بخطاب مسجل بعلم الوصول، وإلا اعتبرت مكاتباته ومراسلته وإعلاناته وإخطاراته على هذا العنوان صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية.

## البند الخامس والعشرون

تحرر هذا العقد من أصل وأربعة نسخ، سلمت إحداها إلى الطرف الثانى، واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى، للعمل بمقتضاها عند اللزوم.

الطرف الثانى البائع

الطرف الأول المشتري

الاسم: \_\_\_\_\_ الاسم: \_\_\_\_\_

الصفة: \_\_\_\_\_ الصفة: \_\_\_\_\_

التوقيع: \_\_\_\_\_ التوقيع: \_\_\_\_\_

التاريخ: \_\_\_\_\_ التاريخ: \_\_\_\_\_

روجع هذا العقد بمعرفة اللجنة الثالثة لقسم الفتوى وذلك بجلستها المنعقدة فى ٢٨/٣/٢٠٢٠، ووافق عليه مجلس الوزراء بجلسته المعقودة فى ٢٠/٥/٢٠٢٠.